



قرار جماعي استثنائي

عدد 01/2022/ج.ت. ب. بتاريخ 03/03/2022

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق لـ 07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 الموافق لـ 27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39-07 المتعلقة بسن أحكام انتقالية لبعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة للجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 الموافق لـ 14 يوليو 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلقة بتحديد الأماكن العقارية للجماعات الترابية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.20.293 الصادر بتاريخ 24 مارس 2020 بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا كوفيد-19؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 11252 بتاريخ 6 غشت 2020 المتعلقة ببيان الرأي حول تساولات بعض الأمراء بالصرف فيما يخص الجبايات المحلية لاسيما ما يتعلق بالفقرة الثالثة (كراء المرافق العمومية الجماعية)؛
- بناء على القرار الجبائي لجماعة برشيد رقم: 02 المؤرخ في: 08 فبراير 2021 تحديد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة؛
- بناء على مقرر المجلس خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022 (الجلسة الثالثة) المنعقدة بتاريخ: 16/02/2022 بالمصادقة على فتح السوق الأسبوعي بمكانه الجديد بتاريخ 07 مارس 2022؛
- بناء على القرار رقم 02/2022 المؤرخ في 21 فبراير 2022 القاضي بنقل السوق الأسبوعي لمدينة برشيد إلى مكانه الجديد بطريق الكارة؛
- بناء على محضر اللجنة المحلية المؤرخ في 24/07/2020.
- بناء على محضر اللجنة المحلية المؤرخ في 03/03/2022.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.202 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002) بتنفيذ القانون رقم 03.01 بشأن إلزام الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية بتعليق قراراتها الإدارية.

- وبناء على التعيل الآتي:

"حيث أن المكتوية "شركة أبو تاج إدريس" برسم سنة 2020 بصفتها مكتوية لمرفق سوق البهائم وأماكن البيع بالسوق الأسبوعي القديم توقفت بصفة اضطرارية عن استكمال استغلال المرافقين للمدة المتبقية من العقد



المحضورة بين 2020/03/25 إلى 2020/06/13 نتيجة الإعلان عن حالة الطوارئ الصحية بسائر التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا كوفيد 19 بمقتضى المرسوم رقم 2.20.293 بتاريخ 24 مارس 2020 السالف ذكره، وأنه بعد قرار السلطات العمومية التخفيف من قيود الحجر الصحي ارتأت اللجنة المحلية إقرار الإغلاق بصفة نهائية لهذا المرفق وحررت محضرا بذلك بتاريخ 2020/07/24.

وحيث أن المصالح المختصة بتدبير مرافق السوق الأسبوعي لم تته إلى علمنا أن الشركة المكتриة "شركة إدريس أبو تاج" ما تزال لم تستوف مدة العقد، ونظرا لكون السوق الأسبوعي الجديد تم الإعلان عن فتحه بصفة رسمية يوم 2022/03/07،

ونظرا لكون مرافق السوق الأسبوعي "القديم" لمدينة برشيد قد تم إغلاقه خلال فترة الطوارئ الصحية على إثر الإعلان عن حالة الطوارئ الصحية؟

ونظرا لعدم استئناف السوق الأسبوعي "القديم" للمدينة لنشاطه التجاري، بعد قرار السلطات العمومية التخفيف من قيود الحجر الصحي، حيث تقرر الإغلاق بصفة نهائية لهذا المرفق بناء على محضر اللجنة المحلية المؤرخ في 24 يوليز 2020؛

ونظرا لاستحالة إيقاف عامل الزمن لتدارك التعديلات والتغييرات التي يجب إدخالها على العقد، ونظرا لمجموعة من الاختلالات القانونية التي تшوب دفتر التحملات لسنة 2010، حتى يتسعى لنا الرجوع به إلى المجلس الجماعي لاتخاذ المتعين قانونا.

ونظرا لعدم توفر الجماعة على الأعوان الأكفاء والكافيين لتدبير مرافق السوق الأسبوعي بطريقة مباشرة. وللحيلولة دون استغلال السوق الأسبوعي بشكل غير قانوني والإضرار بالحقوق المالية للجماعة، وكذا لتفادي النزاعات القضائية التي يمكن أن تنشأ عن هذا الوضع، فقد كان لزاما علينا اتخاذ هذا القرار الجماعي الاستثنائي.

ولكل هذه الأسباب قررنا ما يلى :

الفصل الأول: يسمح لـ "شركة أبو تاج إدريس" في شخص ممثلها القانوني السيد إدريس أبو تاج بصفتها مكترية مرافق سوق البهائم وأماكن البيع باستئناف استغلال هذين المرافقين ابتداء من 2022/03/07 إلى غاية 13 يونيو 2022 للتعويض عن التوقف الإضطراري عن تنفيذ عقد كراء مرافق: سوق البهائم وأماكن البيع بالسوق الأسبوعي القديم للفترة الممتدة من 2020/03/25 إلى 2020/06/13 نتيجة الإعلان عن حالة الطوارئ الصحية بسائر التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا كوفيد 19.

وتسرى الآثار القانونية لهذا القرار ابتداء من تاريخ 2022/03/07 وتنتهي بحلول 2022/06/14، وبحلول هذا التاريخ فإنه لا يحق للمكتريه "شركة أبو تاج إدريس" أن تستفيد من أي امتياز يخول لها الأولوية في استغلال السوق مرة أخرى إلا طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

الفصل الثاني: يبلغ هذا القرار هذا القرار للمعنى بالأمر، وينشر بالجريدة الرسمية للجماعات الترابية.

رئيس مجلس جماعة برشيد



طارق قديري
2
رئيس جماعة برشيد